
نمسوذج ثارا

, 017414





تمسيرنج كالا



خَوْلَنَ قَضِّلَمُ وَزَارُحُ الْعَمَدِلُ إدارة التسجيل العقساري والتوثيسي قسم التوثيق

معضر توثيق رفه (.....)

100 - 111 5 112

تاریسخ التوثیق الدامی	Chapter One: Establishment of the Company Chapter Two: Company's Capital Chapter Three: Management of the Company Chapter Four: The General Assems Chapter Five: Auditing Chapter Six: The Company's Fire Chapter Seven: Winding up, Dissolution and Liquidation of the Company	الشركة الشركة الحداث الحسابات المعامة ance	المحتويد الباب الأول: تأسيس الما الباب الثاني: رأس مال الباب الثاني: إدارة الشر الباب الباب الرابع: الجمعية الباب الماسي: مراقبة الباب السادس: مالية الما الباب السادس: مالية الما الباب السادس: مالية الما وتصفيتها
عالم التركين		الاطـرافـ ٢ -:	

تمسونع ١١٠



معضم كوئيق رغم (..... ... ١

تاریخ انٹوٹیئ ز داھ الم سے الم سے	<u>Chapter One</u> Establishment of the company Article (1)	الباب الأول تأسيس الشركة المادة (١)
الرسوم (بدل المحدث ربد المحدث ربد المحدث الم	The Company has been established in accordance with the provisions of Decree-Law No. 1 of the year 1966 regarding Supervision and Control of Insurance Companies and insurance Agents, and Article (68) of Commercial Company's Law No.(5) of the year 2002 or Commercial Companies, and shall be bound by the provisions of the Memorandum of Association and this Articles of Association and the provisions of the Commercial Companies Law insofar as they are not in conflict with the provisions of the Memorandum of Association and Articles of Association. Article (2) The name of the Company is "Al-Koot Insurance and Reinsurance" (Qatari Joint Stock Company).	تاسست الشركة طبقا الاحكام المرسوم بقانون و رقم (١) لسنة ١٩٦٦ بالإشراف والرقابة على و شركات ووكلاء التامين والمادة (٢٨) من القانون الشركات التجارية رقم (٥) لسنة النظام الأساسي ، كما تخضع الأحكام قانون الشركات التجارية فيما لا يتعارض مع أحكام و ثيقة التأسيس والنظام الأساسي.
خاب النواحق	וני_ומוני	- Y - Y Y Y - Y Y - Y
W 5115 JA		-:

تمسونج ١٠٠٠



إدارة انتسجيل العساري والتوثيسي قسم التوثيق

محضر توشيق رقم (..... ،)

إتاريسخ التوثيق

الرسوم

بالأبصدل رابع

باريخ 🚶 🖟

أوراق العصب

المرافعات

1-1

Article (3)

The Purposes of the Company: Excluding the insurance on motor vehicles and private cars related to QP and QP Subsidiaries, Company transacts all kinds of insurance to QP and QP Subsidiaries. It provides compensation against death and accidental Risks, Health Insurance and Medical Care to the Companies, private and public Establishments in Qatar. The Purposes of the Company includes but not limited to the following:

Insurance Against Fire: 1.

Which includes insurance against damages resulting from fire. earthquakes, lightning, storms, tempst, hurricane, explosions; and damages resulting from aircraft impact, other airships and all that is deemed by custom and practice as insurance against fire risks.

المادة (٣)

أغراض الشركة: بإستثناء التأمين على المركبات والسيارات الخاصة بقطر للبترول والشركات التابعة لها، تعمل الشركة في مجال التأمين بكافة أنواعه على قطر للبترول والشركات التابعة لها وتقدم الشركة التأمين ضد مخاطر الوفاة والحوادث بالإضافة للتأمين الصحى وتأمين الرعاية الطبية للشركات والمؤسسات العامة والخاصة في قطر وتشمل أغراض الشركة على سبيل المثال لا الحصر ما يلى:

١. التأمين ضد الحريق:

ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن الحريق والزلازل والزوابع والرياح والأعاصير والانفجارات والأضرار التى يحدثها سقوط الطائرات والسفن الجوية الأخرى وكل ما يعتبر داخلا عرفا وعادة في التأمين ضد المريق.

الاطسيراف

نمسوذج ثارا



كُلُّنَ فَيُخِلِّنُ وزارُغُ العَسْدِلِ يارة التسجيل العقساري والتوثي

للعظمار تونيلق رقم (...... ...)

إدارة التسبجيل العقسساري والكوثيسيق قسسم التسوثيسيق

تاریخ التوثیق الم سوم المرسوم بالانصدار ردد بالانصدار ردد المرافق العقد المرافق العقد المرفقات	2. Insurance Against Includes insurance again resulting from personal work related accidents, the guarantee; motor insuratinsurance, third party insurance, and all that is custom and practice as against accidents. 3. Marine Sea and Ai Includes insurance again caused to ships and airship cargo or anything that is and related to ships, airplanes, materials and calluggage, money, passenged transported by land, sea of means of transport. This includes storage risks, any	st damages accidents, neft, fidelity ance, travel liability deemed by insurance st damages as including a insurable aircrafts , argo, goods, ers, whether r air or any s insurance	خصية، والتأمين السرقة وخيانة طى السيارات على المسؤولية خلا عرفا وعادة ن ضد الأضرار بحرية والجوية الحمولة أو اي الحمولة أو اي طائرات ومواد ضائع والأمتعة	التأمين ضد الحوادث: ويشمل التعاقد على التأمير الناشئة عن الحوادث الشهر من حوادث العمل ومن الأمانة، والتأمين عوالمسافرين، والتأمين في التأمين ضد الحوادث. في التأمين ضد الحوادث. التأمين البحري والجوي: ويشمل التعاقد على التأمير التي تحدث للسفن الوالمائرات بما في ذلك شيء ممكن تأمينه بما البحرية والجوية والموال والمسافرين وحمولتها والموال	,
3	means of transport . Thi	s insurance y incidental ncluded by	ضائع والأمتعة التابعين لهذه برا أو بحرا أو وتشمل أخطار		
خاسد القوضل أو فيط المراجعة	- Late Co.		اغــــداف ۲ ۲	Y	

تمسيرنج كالا



معضد تونيق رفد (.....)

		the description of the second
تاريسخ التوثيق الراصو الراصوم الرسوم الراسوم الراق العشد الراق العشد المراق العشد المراق العشد المراق العشد		عرضية وكل ما يدخل عرفا وعادة في التأمين البحري والجوي. 3. التأمين ضد مخاطر الوفاة والحوادث الشخصية: ويشمل التعاقد على التأمين ضد مخاطر الوفاة وضد مخاطر الحوادث الشخصية مما لا يندرج تحت بند حوادث العمل ويكون هذا التأمين خارج مظلة صندوق تأمينات الحياة لموظفي قطر للبترول والشركات التابعة لها متى ما ارتأت مجموعة الشركات إلغاء العمل بالصندوق ويدخل تحت هذا التأمين كل ما يجري كعرف وعادة في التأمين كل ضد مخاطر الوفاة والحوادث الشخصية. ه. التأمين الصحى والرعاية الطبية: ويشمل التعاقد لتعويض النفقات الناجمة وينطوي تحت هذا النوع من التأمين كل الشروط والأعراف المتداولة عالميا، ما يدخل عرفا أو عادة في التأمين كل الشروط والأعراف المتداولة عالميا،
خانده التوغيق التوغيق	Insurance and Medical Care.	-Y - Y - Y - Y - Y - Y - Y - Y - Y - Y
-1/	55 N	-1

تمسيونج كاراد



وَالْوَالْعِدَالُ

إدارة التسجيل العقساري والتوثيسق قسم التوثيق

محضير تونييق رفم (.....)

الواقع المرسوم الرسوم () ريال الرسوم () ريال المسال راه () المسال راه المسال راه المسال راه المسال راه المسال راه المسال () المسال راه المسال راه المسال راه المسال راه المسال راه المسال راه المسال () المسال المسال

المرعدت

إثاريسخ انتوثبق

6. <u>Insurance Against Political</u> Risks:

Includes insurance against damages resulting from sabotage, terrorism, strikes, riots, mutinies, civil commosions, coup d' etat, revolutions, confiscation, nationalization and war risks.

7. Insurance against losses or damages resulting from disruption of work or loss of production caused by material damage to the properties and facilities insured.

٦. التأمين ضد المخاطر السياسية:


ويشمل على سبيل المثال التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن التخريب والإرهاب والاضطرابات والشغب والتمرد والعصيان المدني والانقلابات والثورات والإضراب والمصادرة والتأميم والحروب.


التعاقد على التأمين ضد الأضرار
الناشئة عن الخسارة أو تعطيل الأعمال
أو توقف الإنتاج التي تنتج بسبب
الأضرار المادية التي تحدث للممتلكات
والمنشآت.


8. Insurance against losses or damages resulting from delays in the execution of construction work, or unexecution thereof, and all other contracting related risks.

9. To return security or receive security against all or any of the risks, and to undertake all kinds of ٨. التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة
 عن الخسائر التي تحدث بسبب التأخير
 في تنفيذ الإنشاءات أو عدم تنفيذها وكافة
 الأخطار المتعلقة بالمقاولات.

٩. أن تعيد الضمان أو أن تحصل على
 ضمان مقابل لجميع أو أي من الأخطار







. 3

نمسوذج كالا



إدارة التسبعيل العقسساري والتوشيسق قسم التوثيق

معضار توثيلق رفع (....)

تاريسخ التوشيق 1-1. بالابصال رابد ياريح / / ----اوراق العفت) الرافعات

insurance and reinsurance with respect to any of the Company's works.

- 10. To pay, settle or reach amicable reconciliation as regards any claims against the Company, where it is appropriate to pay, settle or make reconciliation respecting such claims, and to have recourse to arbitration or any other means followed according to custom and practice.
- 11. To borrow and acquire money for the purposes of the Company by whatever means it deems appropriate, creating mortgages, concessions, secured or unsecured debentures with all or part of the company's properties and projects.
- To acquire and pledge all or any part of the trade, properties and obligations of any person or company that undertakes any of the activities which this Company has the right to perform, or that has properties which are suitable for the Company's


وأن تقوم بجميع أصناف التأمين أو التأمين المقابل المختص بأي عمل من الأعمال للشركة.

١٠. أن تدفع أو تسدد أو تتصالح على أية ادعاءات ضد الشركة مما يكون من المناسب دفعه أو تسديده أو المصالحة عليه وتلجأ إلى التحكيم أو أية طريقة أخرى جرى عليها العرف والعادة.

١١. أن تستقرض وتحصل الأموال لأغراض الشركة وتؤمن ذلك بالكيفية التي تراها مناسبة وذلك بإنشاء رهون أو امتيازات أو سندات غير مضمونة أو مضمونة بكل أو جزء من أموال الشركة وموجوداتها ومشروعاتها.

١٢. أن تحصل على وتلتزم بجميع أو أي قسم من تجارة وممتلكات والتزامات أي شخص أو شركة تقوم بأي عمل من الأعمال التي يحق لهذه الشركة القيام بها أو تكون لديها ممتلكات مناسبة لأغراض







تمسمونج شارا



كُولِّنَ قَصِّلُنَ وزارَة التحدل المرة التسجد العقدري والتوثيث قدم الشوثيق

معضار كوشيق رفع (.....)

إتاريسخ التوثيق

الرسوم

بالأنصال رائم

يقاريخ /

أوراق ألعف

المرفعات

1

1-1-

purposes.


الشركة.

13. To establish an ordinary company or any other arrangement to share profits, mutual interests, cooperation, mutual concessions or otherwise, with a person or a company which undertakes or intends undertake any business or transaction that the Company has the right to carry out or any business or transaction which may be, directly or indirectly, of benefit to the Company, and to lend money, guarantee contracts or otherwise help any person or company, and to acquire stocks or securities in any such company and sell, hold, or reissue the same with or without guarantee and to deal with them within the limits of the purposes of the Company.

١٣. أن تنشئ شركة عادية أو أي ترتيب آخر للاشتراك في الأرباح أو في المصالح المتحدة أو في التعاون أو في الامتيازات المتبادلة أو غير ذلك مع شخص أو شركة تقوم أو تنوي القيام بأي عمل أو معاملة مما يحق للشركة القيام بها أو أي معاملة أو عمل يمكن أن يفيد مباشرة أو غير مباشرة، وأن تقرض المال أو تكفل العقود أو تساعد غير ذلك أي شخص أو شركة وأن تحصل على أسهم أو سندات مالية في أية شركة كهذه وأن تبيعها أو تحملها أو تعيد إصدارها بكفالة وبدونها وأن تتعامل بها على وجه آخر في حدود أغراض الشركة وأهدافها.

14. To make arrangements with the Government, municipalities, official or local authorities or otherwise to obtain the rights, concessions and benefits which may help achieve its purposes or part thereof.

 أن تجري الترتيبات مع الحكومات والبلديات والسلطات الرسمية أو المحلية أو غيرها للحصول منها على الحقوق والامتيازات والفوائد التي قد يكون فيها



الأطراف

نسسونج ٢٠٠٠



كُوْلُمْ فَكُلُكُونُ وزَارُحُ النَّحَدُرُلُ إدارة التسجيل العقساري والتوثيس قسم الشوثيق

معطسر تونيق رفع (..... .. ا

إتاريسخ التوشيق

المر فقدت

الواصق 15. To own or acquire the right to dispose of whatever it deems required of movable or immovable property or any rights or concessions which the deems Company required appropriate for its business, and to بالأمصيال زافم register the same in its name at the concerned official departments, and بناريخ أ to invest the above directly or through lease or otherwise. ---الوراق العصد 16.

16. To sell, exchange, lease any of its projects or properties in consideration of proportional rental value or a share in the profits or in any other form, or relinquish or give any approval or right related to its projects, assets or properties.

17. To supervise and manage insurance funds from time to time according to any agreement between Qatar Petroleum and any of the companies in which Qatar Petroleum is participating, and according to the terms and conditions agreed between


ما يساعد على تحقيق أغراضها أو جزء منها.

10. أن تملك أو تكتسب حق التصرف في كل ما تراه لازما من الأموال المنقولة أو غير المنقولة أو أية حقوق او أية امتيازات ترى الشركة أنها لازمة أو ملائمة لطبيعة عملها وتسجل ذلك باسمها في الدوائر الرسمية المختصة وتستثمرها مباشرة أو بطريقة الإيجار أو بأي وجه أخر.

11. أن تبيع أيا من المشروعات الخاصة بها أو موجوداتها أو أموالها أو تستبدلها أو توجرها مقابل بدل إيجار أو رسم نسبي معين أو حصة من الأرباح أو بأي صورة أخرى أو تتنازل عنها أو تعطيها أية إجازة من اجلها أو أي حق فيها.

١٧. أن تشرف على وتدير صناديق التأمين المنشأة من وقت لأخر وفقا لأي اتفاقية مبرمة بين قطر للبترول وأي من الشركات التي تساهم فيها قطر للبترول، ووفقاً لما يتم الاتفاق عليه بين قطر





تمسنونج گالا



كَوْلَيْ فَخُلِّرُ وزارَة النصاري والتوشيق إدارة التسجيد العقداري والتوشيق

إدارة انتسسبيل العقسساري وانتونيسس. قسسم التسونيسق

معظمر عرفيق رفم (....)

تاریخ انتوثیق ا ادم الاصوم الرسوم الرسوم الرسوم	Qatar Petroleum and the said companies, and in line with the risk management plans applied in Qatar Petroleum and the above companies. 18. To create, withdraw, accept, endorse or dispose in any manner of bills and other floatable debentures or securities.	للبترول والشركات المشار اليها، وتمشياً مع خطط إدارة المخاطر المطبقة في قطر للبترول والشركات المشار اليها. 1۸. ان تنشئ أو تسحب أو تقبل أو تظهر أو تتصرف بأية صورة أخرى سندات الكمبيالات وغيرها من السندات القابلة
د ا بخاریخ / / مست: آوراق تعفت ()	19. To carry out all dealings and transactions, make all contracts, and perform all acts and actions it deems necessary and appropriate to achieve and facilitate its objectives, according to its own terms and conditions.	للتداول أو الأوراق التجارية الأخرى. 19. أن تجري جميع المعاملات وتعقد جميع العقود وتأتي كافة الأعمال والتصرفات التي تراها لازمة ومناسبة لتحقيق وتسهيل أغراضها وبالشروط التي ترتئيها.
12 X	20. To establish companies or own or participate in existing companies. The Company may have interests with the entities which carry out activities similar or related to its activities or which may help achieve the company's objectives in Qatar or abroad, and may also cooperate in any way with such entities or merge with, purchase or annex them. The Company may undertake any other acts or activities that help	روان تقوم بتأسيس شركات أو تملك شركات قائمة أو المساهمة فيها. كما يجوز للشركة أن يكون لها مصلحة مع الهيئات التي تزاول نشاطا شبيها بنشاطها أو يتصل به أو قد يعاونها على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الهيئات المذكورة أو أن تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها.
	J122 - 221	1 Y de - 1 1 1 - 1 1 - 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
	- 7	-1

نمسونج ٢/٤



كُولِّمٌ قِيمُّكُرُّ وَزَارِّمُ الْحَدِّلُ الارة النسجيل العقداري والتوثيد قسم الشوثييق

معضر كولينق رفع (..... ...)

TA TA AL

تاريسخ التوثيق achieve its objectives which are laid ويجوز للشركة القيام بأي أعمال أو أنشطة down in this Article. أخرى تساعدها في تحقيق أغراضها المشار إليها في هذه المادة. الرسوم المادة (٤) Article (4) J-. (The term of the Company shall be 25 المدة المحددة للشركة هي خمسة وعشرون years, commencing from the date of بالأنصال زعم عاماً تبدأ من تاريخ صدور قرار وزير the issuance of the Decision of the Minister of Economy and Commerce الاقتصاد والتجارة المرخص بتأسيسها بناريخ ﴿ ﴿ authorizing its establishment, and this ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية term may be extended by a decision العامة وتكتسب الشركة الشخصية الاعتبارية from the General Assembly. The أوراق العصد Company shall have its Legal form ابتداء من تاريخ صدور القرار المشار اليه. from the date of the issuance of the above Decision. المرفعيات المادة (٥) Article (5) The Head Office and legal domicile مركز الشركة الرئيسي وموطنها القانوني في of the Company shall be in Doha, مدينة الدوحة بدولة قطر ويجوز بقرار من State of Qatar, and the Company may, by a decision from the General الجمعية العامة أن تنشئ لها فروعا أو مكاتب Assembly, establish branches, offices أو توكيلات في قطر أو في الخارج. or agencies in Qatar or abroad. المشسسة عدان


نمست نج ڪ اِ ا



محضر کوئیس رفع (.....)

تاریسخ الثوثیان ر / ۱۹۰۵ الدافیو	Chapter Two Company's Capital Article (6)	الياب الثاني رأس مال الشركة المادة (٦)
الرسسوم () رباد بالابصال رفد () بطاریخ () عست	The authorized capital of the Company is QR500,000,000 (Five hundred million Qatari Riyal) and the paid capital is QR 218,600,000 (Two Hundred and Eighteen Thousand Million and Six Hundred Thousand Qatari Riyal) divided on 21,860,000 shares, the nominal value of each share is QR10 (Ten Qatari Riyal); the Gulf International Services subscribes in all the shares.	قطري) والمدفوع ۲۱۸,۲۰۰,۰۰۰ (مانتان وثمانية عشر مليون وستمائة ألف ريال قطري) موزع على ۲۱,۸۲۰,۰۰۰ سهم القيمة الاسمية لكل سهم ۱۰ (عشرة ريال
الرفدت	Article (7) The shares shall be nominal and shall not be circulated, transferred, relinquished or disposed of in any way without a decision from the General Assembly.	تكون الأسهم اسمية ولا يجوز تداولها ونقل
3,35	Article (8) The capital of the Company may be increased through the issuance of new shares with the same nominal value of the original shares by a decision	أزيادة رأس مال الشركة بإصدار أسهم جديدة
10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 1	Jul 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	-1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -

نسسونج 4/1



معضم كولينق رفع (......)

تاريخ التوثيق ر : ۱۵ د الم عن	from the General Assembly. The capital may be decreased through the same process.	بذات القيمة الإسمية للأسهم الأصلية كما يجوز بذات الأداة تخفيضه.
ار مسوم الرسوم () ريال يالانصال رعم	Chapter Three Management of the Company Article (9)	الباب الثالث إدارة الشركة المادة (٩)
1 / 安泽	The Company shall be managed by a board of directors comprising of five members.*	يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء.*
مدد آوراق تعقد الرفعات الرفعات	Article (10) The Chairman of the Board of Directors and the Directors shall be appointed and, their remunerations shall be determined by a decision from the General Assembly, and the term of all or part of the Directors may be extended for another period / periods by a decision from the General Assembly. * Amended based on the Decision of the Board of Director of Gulf International Services as the representative of the General Assembly No(16) year 2011	المادة (١٠) يعين رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وتحدد مكافآتهم بقرار من الجمعية العامة ويجوز بقرار من الجمعية العامة تجديد مدتهم كلهم أو بعضهم لمدة أو مُدد أخرى. وفي حالة انتهاء عضوية الرئيس أو أحد الأعضاء لأي سبب قبل انتهاء مدته يعين عضو جديد يكمل باقي مدة سلفه. * تم تعديل البند بناء على قرار مجلس ادارة شركة الخليج الدولية للخدمات بصفته ممثلا للجمعية العامة رقم (١١) لعام ١٠١١م
4	الاسامان الم	1 Y Y Y Y Y Y Y Y Y
116/13		-2 -2

تمسسوقج ثارا



محضر عوشيق رفع (.....

تاريسخ التوثيق وفي حالة انتهاء عضوية الرئيس أو أحد If the membership of the Chairman or any member of the Board of Directors الأعضاء لأى سبب قبل انتهاء مدته يعين is over before the end of the term for الم الحسو عضو جديد يكمل باقى مدة سلفه. any reason, a new member(s) will be appointed to complete the term of his predecessor. الرسوم J--- [بالابصال رافد Article (11) المادة (١١) The term of the Board of Directors) مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاث سنوات shall be three renewable years, but ېلاريخ / / قابلة للتجديد غير أن مجلس الإدارة الأول the initial Board of Directors shall remain in office for a period of five :-_-= يبقى قائماً بعمله لمدة خمس سنوات. years. أبرراق العفت 1 Article (12) المادة (١٢) The Board of Directors shall elect by ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري من الرفعات ballot from amongst its members a بين أعضائه نائبا للرنيس يحل محل الرنيس Deputy Chairman to replace the Chairman in his absence. The عند غيابه. رئيس مجلس الإدارة هو رئيس Chairman of the Board is the الشركة، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس، وأن President of the Company and shall يتقيد بتوصياته execute the decisions of the Board and abide by its recommendations. غانسم اللوشني الشيساهدان الأطسسراف - 5

تمسونج فازه

كَوْلَيْ فَخِلْتُنَ وزازة التسجد العقدري والتوثيق الدرة التسجد العقدري والتوثيق قسم التوثيق

معضم تونيق رفع (..... ...)

تاریخ التوثیق الله و و الرسوم	Article (13) If the post of a member of shall become vacant, the Assembly shall appoint a surple of the Assembly shall appoint a surple of the Assembly to manage the and shall execute all tasks to such management. Sare extent provided for by Lac Company's Articles of Assembly, the authority of is not restricted, The B delegate any of its member out a certain task / tas supervise one of the Cactivities.	Il have full Company incidental ve to the aw or the ociation or General the Board oard may rs to carry sks or to	المادة (١٣) إذا شغر مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة عينت الجمعية العامة خلفا له. المحلس الإدارة كل المسلطات لإدارة الشركة ولا مباشرة جميع الأعمال التي تقتضيها هذه الإدارة ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو نظام الشركة أو قرارات الجمعية العامة. ويجوز للمجلس أن ينيب أحد أعضائه للقيام بعمل معين أو اكثر أو بالإشراف على وجه من أوجه نشاط الشركة.
عاب الوادي	النياهان		- Y


نمستونج کال



معظم كونيق رفه (.....)

PRO-		
تاریسخ التوثیق الرسوم الرسوم بالایصان رید بالایصان رید بالایصان رید بالایصان رید بالایصان رید بالایصان رید بالایصان رید	Article (15) The Chairman of the Board Directors and his deputy of collectively or individually, have right to sign for the Company, shall represent the Company becourts and third parties. Company shall have a Ge Manager who shall be delegated the Board the authority to sign behalf of the Company. The Emay, when necessary, delegated from amongst its members to mat the Company instead of the Germany.	shall, و the مجتمعين أو منفردين، و the مجلس الإدارة ونائبه مجتمعين أو منفردين، محلس الإدارة ونائبه مجتمعين أو منفردين، عمل يمثلاها أمام القضاء ولدى الغير. ويكون الشركة مدير عام يخوله المجلس حق التوقيع عنها. ويجوز للمجلس عند الاقتضاء أن d by ينتدب أحد أعضائه لإدارة الشركة بدلاً من d by المدير العام ويحدد المجلس مكافآته.
	Article (16) The Chairman of the Board Directors and all members of Board and the Company staff not have any personal intelligence of the company.	أ يبور ال يحول المبلس الا المبلس الا المياملين f the shall عضو من أعضائه، أو الأحد العاملين erest, بالشركة، مصلحة شخصية، مباشرة أو غير
21 all a line (1) and	3128 _ 231 	-: -: -: -: -: -: -: -: -: -: -: -: -: -

تمسسونج شاراة



محضور كوثينق زفم (..... ، آ

تاریسخ انتو ثیب ق الرسوم الرسوم الرسوم () ربال بازیخ () اوراق تعفد الرفات

Article (17)

The Managing Director or the General Manager, as the case may be, shall run, under the Board's supervision and within the framework of the general policy of the Company, the Company's technical, administrative and financial affairs as well as the rules and plans set down by the Board, in accordance with the established rules and regulations and within the limits of the annual budget.

Article (18)


1. The Board of Directors shall convene upon invitation from the Chairman or, in case of his absence, his deputy, or upon the request of at least three of its members. The number of meetings should not be less than four within one financial year. The meeting of the Board shall not be valid unless it is attended by three Board's members, provided that the Chairman or Deputy Chairman is amongst them.*

المادة (١٧)

يتولى عضو المجلس المنتدب أو المدير العام، حسب الأحوال، تحت إشراف المجلس في إطار السياسة العامة للشركة، تصريف شؤونها الفنية والإدارية والمالية والقواعد والخطط التي يضعها المجلس، وفقاً للوائح والنظم المقررة وفي حدود الموازنة السنوية.

المادة (١٨)

 بجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه أو نائبه في حالة غياب الرئيس أو بناء على طلب ثلاثة من أعضائه على الأقل. ويجب ألا تقل عدد الاجتماعات عن أربعة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا إلا إذا حضره ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.*



. .

تعسبونج كالإ

سعطسر تونييق رفع (..... ...)

تاریخ التوثیق ال می الرسوم الرسوم الانصال رام الانصال رام الرف ا ا الرفات	2. The meeting of the Board shall be convened at the main office of the Company, and it may be convened outside the main office providing that all members are present or represented in the meeting and that the meeting is convened inside Qatar. 3. A Board member may depute, when necessary, in writing one of his colleagues to act on his behalf. In this case, the member so deputed shall have two votes. A member shall not deputize more than one of his colleagues. 4. The resolutions of the Board shall be passed by the majority of the votes of those present, and, should the votes equalize, the Chairman's or acting Chairman's side shall prevail.	 لعقد اجتماع مجلس الإدارة في مركز الشركة، ويجوز أن يعقد خارج مركزها بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع وأن يكون هذا الاجتماع في قطر. لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه كتابة عند الضرورة أحد زملانه في المجلس، وفي هذه الحالة يكون لهذا العضو المناب صوتان. ولا يجوز أن ينوب عضو المناب عن أكثر من ينوب عضو واحد. تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، فإذا تساوت رجح الجانب الذي فيه الرئيس أو من يقوم مقامه، وللعضو المعترض أن
	A member who objects to the resolutions may record his objection in the minutes of the meeting. * Amended based on the Decision of the Board of Director of Gulf International Services as the representative of the General Assembly No(16) year 2011	يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع. * تم تعديل البند بناء على قرار مجلس إدارة شركة الخدمات بصفته ممثلا للجمعية العامة رقم (17) لعام ٢٠١١م
خاتم القونون المائة		- Y Y Y
	<i>j</i> - 5	- 3

نمسدنج كازا

كَوْلَيْ فَيْكُلُّرُا وزارْق العدل دارة التسجيل العقداري والتوثيدي قسم التوثيق

مخضر توثيق رفد (..... ...)

		2 200	
تاریسخ التوثیق الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم	Article (19) The duties of the General of the Board shall be disch General Secretary to be s the Board and his duties emolument to be determined and Minutes of the meetings shall be reconspecial register to be sign Chairman and the Board Secretary.	arged by a elected by s and the ed by the board's ded in a ed by the ed by the	المادة (١٩) يقوم بأعمال الأمانة العامة للمجلس يختاره المجلس ويحدد اختصاصاته وتدون محاضر اجتماعات مجلس الا سجل خاص يوقع عليه رئيس وا المجلس.
ارزاق العقد المرفقة المرفة المرفقة الموقة الماقي الماق الموقة الموقة الموقة الموقة الموقة ا	Chapter Four The General Assen Article (20) The General Assembly is of Directors of Gulf In Solvices, sitting in the foordinary or extraordinary Assembly, as the case ma Board shall, in this capacital authorities and function the General Assembly by the of Association or Law. The of the Board of Director Company may summon the Company may su	the Board بالخليج ternational approx of an General y be. The جميع siven to his Articles الجمعية Chairman والمعية الجمعية والمعية الجمعية والمعينة الجمعية والمعينة الجمعية والمعينة المعينة المعينة المعينة والمعينة المعينة والمعينة المعينة والمعينة والمعين	الباب الرابع الجمعية العامة المحمعية العامة هي مجلس إدارة شرة المولية للخدمات منعقداً في هيئة جماعات أو غير عادية بحسب الأحوال. ويباشر المجلس بهذه الصفة الاختصاصات المقررة للجمعية لشركة في هذا النظام أو في ولرنيس مجلس إدارة الشركة دعوة العامة للانعقاد في أي وقت كلما
قاتم التوشق المرابع		- - -	Y Y Y Y Y Y Y Y Y Y

تمسيقع كازا



كَفُلِّمٌ فِيَخُلِكُمُ وزارِجُ العَسْرِلِي إدارة التسجد العقساري والتوثيسي قسم التوثيق

معضار تولياق زفو (.....

	-	
تاریخ الثوثیق / / ۱۰۵ الم سو	Assembly at any time whenever it is necessary.	الأمر ذلك.
	Article (21)	المادة (۲۱)
الرسوم () رجال بالانصال راج () بطاریخ / ا	The General Assembly shall convene upon an invitation from the Chairman of the Company's Board of Directors within the first six months following the end of the financial year, in the place and on the day and time fixed in the invitation to the meeting.	تنعقد الجمعية العامة بناءً على دعوة رئيس مجلس إدارة الشركة خلال المنتة أشهر التالية لنهاية المنانة المالية للشركة في المكان واليوم والساعة المعينين في الدعوة للاجتماع.
الروق العقب ا	The agenda of the General Assembly includes, in particular, hearing the report of the Board of Directors on the Company's activities and its financial status, the auditor report, budget approval, profit and loss account, adoption of the distributable profits, the appointment of the auditor and specify his fees and any topics included in the agenda.	ويتضمن جدول أعمال الجمعية – على الأخص – سماع تقرير مجلس إدارة الشركة عن نشاطها ومركزها المالي وتقرير مراقب الحسابات، والمصادقة على الميزانية وحساب الأرباح والخسائر، واعتماد الأرباح القابلة للتوزيع، وتعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه وأي موضوعات تدرج في جدول الأعمال.
100/	Article (22) Resolutions of the General Assembly	المادة (٢٢) القرارات التي تصدرها الجمعية العامة تلزم
خات النواسي	2142 - 121 -	الاطراف
	- 1	

...

تستسونج كاراه



كاريسخ التوثيق إ ١٤٠هـ الماسو إ	shall be binding on the Board of Directors who must execute them immediately.	
الرسوم پالانصال راد بالاروج / ا الروق العلم الروف العلم الروف العلم	Article (23) No decision shall be taken on the following matters except by the Extraordinary General Assembly: 1. Amendment of the Company's Articles of Association. 2. Increasing or decreasing the Company's capital 3. Sale or mortgage of the Company's properties, or making loans, unless such acts are by nature part of the Company's objectives. 4. Dissolution, liquidation, sale, therefore or reformation of the Company. If any of the above matters shall be approved by the Extraordinary General Assembly, this shall be recorded in the commercial register.	 بيغ عفارات الشركة أو رهنها أو عقد القروض وذلك ما لم تكن هذه التصرفات عما يدخل بطبيعته في غرض الشركة. حل الشركة أو تصفيتها أو بيعها أو دمجها في شركة أو هينة أخرى أو إعادة تشكيلها. على أن يؤشر في السجل التجاري في حالة الخذة قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه التخاذ قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه المداري في حالة التخاذ قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه المداري في السجل التجاري في حالة التخاذ قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه المداري في السجل التجاري في حالة التخاذ قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه المداري في السجل التجاري في حالة التخاذ قرار بالموافقة على أي مسألة من هذه المداري في حالة التخاري في التخاري في حالة التخاري في حالة التخاري في حالة التخاري في حالة التخاري في التخاري في التخاري في التخاري في حالة التخاري في التخاري التخاري في ال
4 Land		الاطــــراف
100 mg	/	- 7

لمستولع شاراه

كُوْلُمْ فَكُلِّمَ عَلَيْمًا وزارتها العدال العدال والتونيا في التونيا في ال

معظمر كوئيسق زقم (..... ...)

تاریخ انتوثیق ز ز ۱۵۰	Chapter Five Auditing Article (24)	الباب الخامس مراقبة الحمابات المادة (٢٤)
الرسوم () ربال الابصال راء بظاریخ / ! افرراق تعفد المراف تعفد المراف	The Company shall have one auditor or more to be appointed and his/their remuneration to be determined by the General Assembly. The auditor must be registered in the Auditors Register according to Law, and must have a ten consecutive years of experience in his profession. Being the agent of the General Assembly, the auditor shall be accountable to the Assembly for the particulars of his report. In case of having more than one auditor, the auditors of the Company shall be collectively responsible for the auditing work.	يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر تعينه الجمعية العامة وتحدد أتعابه. ويجب أن يكون المراقب من المقيدين في سجل مراقبي الحسابات طبقاً للقانون وأن يكون قد زاول المهنة لمدة عشر سنوات متصلة على الأقل. ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلا عن الجمعية العامة. ويكون المراقبون في حالة تعددهم مسؤولين بالتضامن عن أعمال الرقابة.
	Article (25) The auditor shall have the right, at all times, to access the Company's files, records and documents, and to ask for any information he deems necessary, and he also shall have the right at all times to check the Company's assets and liabilities, and if he shall be unable to exercise these rights, he	المادة (٢٥) لمراقب الحسابات في كل وقت الاطلاع على دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وطلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله أن يتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها، وعليه في حالة عدم تمكنه من استعمال هذه الحقوق إثبات ذلك كتابة في
	100 Marie 100 Ma	- Y - Y Y Y Y Y - Y Y - Y Y -
	. 1	- T

تعسونج خارا



كَفُلْنَ قِنْكُلْنَ وزارَج النحرل دارة التسجيد العقساري والتوثيث قسم التوثيق

منظر كوئيق رفد (..... .)

تاریخ انتوشیق ال دی الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم	shall record that in writing in a reto be submitted to the Ge Assembly. Article (26) The General Assembly shall diswith the auditor his report enquire into its contents, and auditor shall be accountable to Assembly for the correctness of statements in his report.	neral المادة (٢٦) Scuss قش الجمعية العامة مراقب الحسابات في and يره، وتستوضح عما ورد فيه، وهو the فول أمامها عن صحة البيانات الواردة في
عدد: أوراق العقد المرتعدث المرتعدث	Chapter Six The Company Finance Article (27) The Company's financial year commence on January 1sl and er December 31 st every year, but first financial year shall include period from the date of the announcement of the establishmenthe Company to December 31 st following year.	nd on تهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة على أن the the e the التي تتقضي المدة التي تتقضي المدة التي تتقضي تتاريخ إعلان تأسيس الشركة نهائيا حتى ent of
خاند النوشق	الناحدان	الاطـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		w. s
(Sand	/	-1 2

تمسنونج كالا



سعطسر عرشهن رفع (..... ...)

تاریسخ التوثیق الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرساد ا	Article (28) The Board of Directors shall prepare for each financial year the Company's balance sheet and profit and loss account in suitable time to allow the General Assembly to convene within maximum six months after the end of the financial year. The Board shall also prepare a report on the activities of the Company during the previous financial year and its financial status at the end of the same year.	المادة (٢٨) على مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية، في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية، ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر. وعليه أيضا أن يعد تقريرا عن نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها.
مدد آرراق العقد الرعدت الرعدت	Article (29) A percentage determined by the Board of Directors shall be deducted annually form the gross profits for the depreciation of the Company's assets or to make up for their loss of value. This money shall be used to purchase the required materials, equipment and plants or repair them.	المادة (٢٩) يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة منوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها. وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والألات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها.
	Article (30) The net profits shall be distributed annually as follows after deducting the general expenses and the other costs: 1. A percentage determined by the	المادة (٣٠) توزع الأرباح الصافية سنويا بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى على الوجه التالي:
خاند الوعل) () () () () () () () () () (-1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -1 -

تمسسونج شارا

وزارةالعكذل إدارة التسجيل العقساري والتوثيسي قسد التوثيق

معظم كونياق رفع (..... ...)

إتاريسخ التوثيق

المو اصبي

الرسنوم

بالابصال رابد

باريح / /

: - -

الوراق العفت

المرافعات

)

1. يقتطع نسبة من الأرباح تحددها الجمعية General Assembly shall be deducted from the profits to meet the Company's obligations under Labor Laws.

2. 10% of the net profits shall be deducted annually and allocated for the compulsory reserve. If the compulsory reserve reaches 50% of the nominal capital, the deduction may be stopped, and if the reserve shall become less than the above percentage, deduction resumed to raise it to that level.

3. The remaining profits shall be allocated for the optional reserve.


4. No profits shall go to the stareholders until the grand total of the compulsory and optional reserves reach QR.150,000,000 and if the total shall become less than this amount, distribution of profits shall be stopped and deduction resumed until the grand total reaches the above figure.

العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل.

٢. تقتطع سنويا عشرة في المائة من الأرباح الصافية تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري، ويجوز إيقاف هذا الاستقطاع إذا بلغ الاحتياطي ٥٠% من رأس المال الإسمى، وإذا قل الإحتياطي الإجباري عن النسبة المذكورة وجب إعادة الإستقطاع حتى يصل الإحتياطي إلى تلك النسية

٣. باقي الأرباح تخصص لإحتياطي اختياري.

٤. لا تؤول للمساهمين أي أرباح إلا بعد أن يبلغ مجموع الإحتياطي الإجباري والإختياري مبلغ ١٥٠,٠٠٠،٠٠٠ ريال ، وإذا قل المجموع عن هذا المبلغ يوقف صرف الأرباح ويعاد الإستقطاع حتى يصل مجموع الإحتياطي الإجباري والإختياري إلى المبلغ المذكور.





تمسلونج كالا



كَوْلَى قِنْطِلْ وزارَق التحدل بدارة التسجيد العقساري والتوفيسي قسم التوثيق

سمطسر كوئيستي رفم (..... ...)

	75	has 11
تاریخ اشوشیق الماسو الماسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم	Article (31) The reserve funds shall be used for the best benefit of the Company and according to a resolution from the General Assembly.	المادة (٣١) يستعمل المال الاحتياطي فيما يكون أوفى بمصالح الشركة وبناء على قرار من الجمعية العامة.
هده اوراق العدد (ا	Chapter Seven Winding up, Dissolution and Liquidation of the company Article (32)	الباب السابع انقضاء الشركة وتصفيتها المادة (٣٢)
المر عف ت	The Company shall be wound up upon the occurrence of any of the following events:	أتنقضي الشركة بأحد الأسباب التالية:
	1. The expiry of the period fixed for the duration of the Company, unless the General Assembly decides to renew or extend it.	 انتهاء المدة المحددة لها ما لم تقرر الجمعية العامة تجديدها أو مدها.
	 The completion of the objects for which the Company is established. The issue of a court order dissolving the Company or declaring 	 ۲. انتهاء العمل الذي قامت من أجله. ۲. صدور حكم قضائي بحلها أو شهر
- 4 E	انت اعدان	- Wd
70530		-3

تمسسونج ثارا



معظم كونيق زفو (..... ٢٠٠٠

تاریسخ التوشیق الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسوم الرسال الرسال الم الرسال الم الم الرسال الم الرسال الم الرسال الم الرسال الم الرسال الم الرسال الم الرسال الم الم الم الم الم الم الم الم	its bankruptcy. 4. The issue of a decision by the General Assembly dissolving the Company or merging it into another company or entity. Should the Company lose half of its capital, the extraordinary General Assembly must convene to decide whether to dissolve the Company before the expiry date of its fixed term, decrease its capital or otherwise.	إفلاسها. هيئة أخرى وذلك بقرار من الجمعية العامة. وفي حالة خسارة الشركة نصف رأس مالها، وجب أن تتعقد الجمعية العامة الغير العادية لقرير ما إذا كان الأمر يستوجب حل الشركة قبل انتهاء الأجل المحدد لها أو تخفيض رأس المال أو اتخاذ غير ذلك من التدابير المناسبة.
هاسم التوقيق	3124 - 21	-Y - Y - 7 - 7 - 7 - 7 - 7 - 7 - 7 - 7 -

2.00	e e
BUSINI-	كافتن في المنافقة الم
	وزازة العِنْدُلُ الله
Con less	إدارة التسجيل العقاري والتوثيق
	مكتب التوثيق
	نموذج ث/ ٢
	محضر توثيق رقم ()

Article (33)

After the winding up of the Company, it shall be liquidated in accordance with the provisions of Articles 295 through 312 of the Commercial Companies Law.

14	4)	ادة	الم

تجري تصفية الشركة بعد انقضائها وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المواد من ٢٩٥ إلى ٣١٢ من قانون الشركات التجارية.

Signed in Doha	as c	of this_			تم التوقيع في الدوحة في هذا اليوم
corresponding	to	the	day	of	الموافق من
201	1				11.7.